

مرسوم رقم ٢٦٣٣

إحالة مشروع قانون يرمي الى زيادة حصة لبنان في رأسمال البنك الأوروبي لإعادة الأعمار والتنمية  
(EBRD)

إنّ رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على اقتراح وزير المالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٦/٢/٢٦،

يرسم ما يأتي:


المادة الأولى: يحال إلى مجلس النواب مشروع القانون المرفق الرامي الى زيادة حصة لبنان في رأسمال  
البنك الأوروبي لإعادة الأعمار والتنمية (EBRD)

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة

بعيدا في ١٢ آذار ٢٠٢٦  
الامضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية  
رئيس مجلس الوزراء  
الامضاء: نواف سلام

وزير المالية  
الامضاء: ياسين جابر



## مشروع قانون

### الإجازة للحكومة اللبنانية الاككتاب في زيادة رأسمال البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية (EBRD)

#### المادة الأولى:

يجاز للحكومة اللبنانية الموافقة على زيادة حصة الدولة اللبنانية في رأسمال البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية (EBRD) بـ (١٣٢) سهماً (مائة وإثنتان وثلاثون سهماً) بقيمة تبلغ /١,٣٢٠,٠٠٠ يورو/ مليون وثلاثمائة وعشرون ألف يورو.

#### المادة الثانية:

أ- أجاز لوزير المالية الاككتاب في زيادة حصة الدولة اللبنانية في البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية (EBRD) بـ (١٣٢) سهماً بقيمة إجمالية تبلغ /١,٣٢٠,٠٠٠ يورو/ مليون وثلاثمائة وعشرون ألف يورو بما يعادل / ١٣٩,٢٧٦,٠٠٠,٠٠٠ / مئة وتسعة وثلاثون مليار ومئتان وستة وسبعون مليون ليرة لبنانية.  
ب- أجاز لوزير المالية أن يسدد قيمة الأسهم المكتتب بها بناء على قرار يصدر عنه.


#### المادة الثالثة:

تفتح الاعتمادات اللازمة بقيمة /١,٣٢٠,٠٠٠ يورو/ مليون وثلاثمائة وعشرون ألف يورو بما يعادل / ١٣٩,٢٧٦,٠٠٠,٠٠٠ / مئة وتسعة وثلاثون مليار ومئتان وستة وسبعون مليون ليرة لبنانية لتسديد قيمة الاككتاب وفق المادة الثانية أعلاه على التتسيب التالي:

الجزء ١	الجزء الأول
الباب ٨	وزارة المالية
الفصل ٢	مديرية المالية العامة
الوظيفة ٤٩٠	شؤون اقتصادية غير مصنفة
٢٥١	اكتساب سندات المشاركة
٢	سندات مشاركة خارجية
٩	سندات مشاركة خارجية أخرى - /١٣٩,٢٧٦,٠٠٠,٠٠٠ / مئة وتسعة وثلاثون مليار ومئتان وستة وسبعون مليون ليرة لبنانية

#### المادة الرابعة:

يغطي الاعتماد المقترح أعلاه بزيادة تقدير الواردات العادية للعام ٢٠٢٦



## الأسباب الموجبة

اتخذ مجلس محافظي البنك الأوروبي لإعادة الأعمار والتنمية (EBRD) القرار رقم ٢٦٥ بتاريخ ١٥ كانون الأول عام ٢٠٢٣، القاضي بزيادة رأسمال البنك المصرح به بمقدار (٤٠٠,٠٠٠) سهم (أربعمائة ألف سهم)، بقيمة أربع مليارات يورو، اعتباراً من ٢٠٢٤/١٢/٣١ (تاريخ السريان) مدفوعة بقيمة اسمية قدرها /١٠,٠٠٠/ يورو لكل سهم، وبالتالي زيادة حصص الدول الأعضاء في البنك المذكور، بالقيمة الاسمية، في نسبة من الزيادة في الأسهم تعادل نسبة أسهمه المكتتب بها، إلى إجمالي رأس المال المكتتب به الذي كان البنك يمتلكه قبل تاريخ اعتماد هذا القرار مباشرة، مقرباً إلى أقرب سهم.

تبلغ إجمالي حصة الدولة اللبنانية الحالية (٩٨٦) سهماً وسوف تزداد حصة الدولة اللبنانية في رأسمال البنك الأوروبي لإعادة الأعمار والتنمية (EBRD) بـ (١٣٢) سهماً (مائة واثنان وثلاثون سهماً) بقيمة تبلغ /١,٣٢٠,٠٠٠/ يورو/ مليون وثلاثمائة وعشرون ألف يورو

فتح باب الاكتتاب بالزيادة من قبل الدول الأعضاء لغاية (٢٠٢٥/١٢/٣١)

يمكن يدفع ثمن الأسهم المكتتب بها بموجب قرار البنك المنوه به، دفعة واحدة أو على خمسة أقساط متساوية، يدفع القسط الأول والبالغ /٢٦٤,٠٠٠/ يورو خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نفاذ وثيقة اكتتابه وتدفع الأقساط المتبقية بحلول ٣٠ نيسان من الأعوام التالية: عام ٢٠٢٦، ٢٠٢٧، ٢٠٢٨، و٣٠ نيسان من عام ٢٠٢٩.

يمكن دفع قيمة الأسهم المكتتب بها، والتي تبلغ (١٣٢) سهماً إما باليورو (EUR)، أو بالدولار الأمريكي (USD)، أو بالين الياباني (JPY)،

ولما كان مجلس المديرين في البنك الأوروبي لإعادة الأعمار والتنمية قد اجتمع بتاريخ ٢٠٢٦/٠١/١٤ وعرض موضوع عدم تمكن عدد من الدول الأعضاء الاكتتاب قبل تاريخ انتهاء المهلة ولكي يعالج هذا الموضوع سوف يقوم بتحضير خيار للتمديد بمفعول رجعي لكي يعرض على مجلس المحافظين خلال الاجتماع السنوي القادم (٥-٧ حزيران ٢٠٢٦) وذلك كي تتمكن الدول التي لم تكتتب من الاكتتاب واستكمال إجراءاتها.

ولما كان للدولة اللبنانية الحق بالاكتتاب بالأسهم المخصصة لها، وبما انه يوجد إمكانية لتمديد مدة الاكتتاب بمفعول رجعي،

ولما كانت زيادة الاكتتاب في البنك الأوروبي لإعادة الأعمار والتنمية (بنك استثماري إنمائي) من شأنها المساعدة على تعزيز تنمية القطاع الخاص ودعم مبادرات الشركات الصغيرة والمتوسطة، من خلال تمويل ومشورة تجارية، لإطلاق العنان لإمكاناتها في الأسواق العالمية مما يساعد على النمو الاقتصادي العادل والمستدام،

لذا، تتقدم الحكومة من المجلس النيابي الكريم بمشروع القانون المرفق راجية إقراره.

